



联合国
粮食及
农业组织

Food and Agriculture
Organization of the
United Nations

Organisation des Nations
Unies pour l'alimentation
et l'agriculture

Продовольственная и
сельскохозяйственная организация
Объединённых Наций

Organización de las
Naciones Unidas para la
Alimentación y la Agricultura

منظمة
الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة



المجلس

الدورة الخامسة والستون بعد المائة

30 نوفمبر/تشرين الثاني - 4 ديسمبر/كانون الأول 2020

تقرير الاجتماع المشترك بين الدورة التاسعة والعشرين بعد المائة للجنة البرنامج
والدورة الثالثة الثمانين بعد المائة للجنة المالية
(9 و 13 نوفمبر/تشرين الثاني 2020)

الموجز

- يلفت الاجتماع المشترك بين لجنتي البرنامج والمالية عناية المجلس إلى ما صدر عنه من نتائج وتوصيات بشأن:
- الخطوط العريضة للإطار الاستراتيجي والخطوط العريضة للخطة المتوسطة الأجل للفترة 2022-2025؛
 - الاستراتيجية الجديدة لمنظمة الأغذية والزراعة لانخراط القطاع الخاص؛
 - معلومات محدثة عن برنامج التعاون التقني؛
 - استجابة منظمة الأغذية والزراعة لجائحة كوفيد-19: إعادة البناء من أجل التحويل؛
 - أساليب عمل المؤتمر؛
 - استخدام الأرصدة غير المنفقة من اعتمادات فترة السنتين؛
 - اقترح إنشاء اللجنة الفرعية المعنية بالثروة الحيوانية.

الإجراء المقترح اتخاذه من جانب المجلس

يرجى من المجلس المصادقة على نتائج الاجتماع المشترك وتوصياته.

يمكن توجيه أي استفسارات عن مضمون هذه الوثيقة إلى:

السيدة Jiani Tian

أمينة لجنة البرنامج

الهاتف: +39 06570 53007

البنود التمهيدية

- 1- عرض الاجتماع المشترك تقريره على المجلس.
- 2- وقد حضر الاجتماع، إلى جانب الرئيس سعادة السيد Hans Hoogveen (هولندا) والسيدة Imelda Smolcic Nijers (أوروغواي) رئيسة لجنة المالية، ممثلو الأعضاء التالية أسماؤهم:
- | | |
|--|---|
| السيد سعادة السيد Carlos Bernardo Cherniak (الأرجنتين) | السيد Toru Hisazome (اليابان) |
| السيدة Lynda Hayden (أستراليا) | السيد ليث عبيدات (الأردن) ⁴ |
| السيد Manash Mitra (بنغلاديش) ¹ | السيد Muhammad Rudy Khairudin Mohd Nor (ماليزيا) |
| السيد Rodrigo Estrela de Carvalho (البرازيل) | السيدة Traoré Halimatou Kone (مالي) |
| السيدة Jennifer Fellows (كندا) | السيد Benito Santiago Jiménez Sauma (المكسيك) |
| السيدة Tamara Villanueva (شيلي) | السيد Donald G. Syme (نيوزيلندا) |
| السيد NI Hongxing (الصين) | السيدة Tahirou Rahila Rabiou (النيجر) |
| السيد هيثم عبد الهادي السيد الشحات (جمهورية مصر العربية) | السيد Denis Cherednichenko (الاتحاد الروسي) ⁵ |
| السيدة Addisu Melkamu Kebede (إثيوبيا) ² | السيد سيد أحمد الأمين حميد الأمين (السودان) |
| السيدة Céline Jurgensen (فرنسا) ³ | السيدة Marie-Therese Sarch (المملكة المتحدة) |
| السيد Heiner Thofern (ألمانيا) | السيدة Jennifer Harhigh (الولايات المتحدة الأمريكية) ⁶ |
| السيد Shahin Ghorashizadeh (جمهورية إيران الإسلامية) | السيد Kayoya Masuhwa (زامبيا) |
- 3- وتوجّه الاجتماع المشترك بالشكر إلى المدير العام على البيان الشامل الذي أدلى به وأعرب عن تقديره لقيادته للمنظمة في ظلّ هذه الظروف غير المسبوقة الناجمة عن أزمة كوفيد-19.

أولاً - اعتماد جدول الأعمال المؤقت

- 4- انعقدت دورة الاجتماع المشترك بصورة افتراضية على نحو استثنائي بسبب تفشي جائحة كوفيد-19.
- 5- وأكد الاجتماع المشترك، عملاً بأحكام المادة السابعة من اللائحة الداخلية للجنة البرنامج ولجنة المالية على التوالي، الموافقة على وقف العمل بالفقرة 5 من المادة الثانية من اللائحة الداخلية للجنة البرنامج والفقرة 4 من المادة الثانية من اللائحة الداخلية للجنة المالية اللتين تقتضيان عقد الدورات في مقر المنظمة.
- 6- وأبلغ الرئيس الأعضاء بأنه سيتم تعليق الجلسة في حال عدم تأمين النصاب القانوني لأسباب تقنية تُعيق الاتصال بالشبكة.

¹ أبلغ السيد Manash Mitra بأنه يتعذر عليه حضور الدورة.

² جرى تعيين السيد Addisu Melkamu Kebede ليحلّ محلّ سعادة السيدة Zenebu Tadesse Woldetsadik (إثيوبيا).

³ جرى تعيين سعادة السيدة Céline Jurgensen لتحلّ محلّ سعادة السيدة Delphine Borione.

⁴ جرى تعيين السيد ليث عبيدات ليحلّ محلّ سعادة السيد فايز خوري.

⁵ جرى تعيين السيد Denis Cherednichenko ليحلّ محلّ السيد Vladimir V. Kuznetsov.

⁶ أبلغت السيدة Kayoya Masuhwa بأنه يتعذر عليها حضور الدورة.

7- واعتمد الاجتماع المشترك جدول أعماله مشفوعاً بالتعديل الذي طلبته مالي للنظر في البند 8 - إنشاء اللجنة الفرعية المعنية بالثروة الحيوانية التابعة للجنة الزراعة، كبنود من البنود المعروضة للنقاش.

ثانياً - الخطوط العريضة للإطار الاستراتيجي والخطوط العريضة للخطة المتوسطة الأجل للفترة 2022-2025

- 8- إن الاجتماع المشترك:
- (أ) رحب بالعملية التشاركية الشاملة والشفافة التي أجريت حتى الآن مع الأعضاء بهدف وضع الإطار الاستراتيجي الجديد؛
- (ب) وأخذ علمًا بالاتجاهات والتحديات العالمية المحددة، كأساس يُستند إليه لاستعراض الإطار الاستراتيجي؛
- (ج) وأشار مع التقدير إلى أن خطة عام 2030 وأهداف التنمية المستدامة يكمنان في صلب الإطار الاستراتيجي الجديد، ورحب بكون ذلك يمكن المنظمة من استخدام لغة مشتركة لتوضيح الغايات المنوطة بها وكل من النتائج المحققة على التوالي عبر المستويات التنظيمية كافة؛
- (د) ونوه بالتطلعات الشاملة للمجالات الأربعة التي ينبغي تحقيق الأفضل فيها ألا وهي إنتاج أفضل وتغذية أفضل وبيئة أفضل وحياة أفضل والمبادئ التوجيهية لكل من الهدفين 1 و 2 من أهداف التنمية المستدامة وتحديد الالتزام بالهدف 10 من أهداف التنمية المستدامة والتركيز على أهمية جميع أهداف التنمية المستدامة والترابط القائم في ما بينها في عمل المنظمة، ومن ضمنها الهدفان 12 و 14، دعمًا لتحقيق الأهداف العالمية الثلاثة لأعضاء المنظمة؛
- (هـ) وطلب أن تحتوي النسخة القادمة من الإطار الاستراتيجي على تحليل أكثر تعمقًا لنموذج أعمال المنظمة ومصادر تمويل مختلفة وكيفية رفع التقارير عن ذلك؛
- (و) وأشار إلى أن الإطار الاستراتيجي يستند إلى ما تشهده المنظمة فعلاً من زخم وتحوّلات منسّقة، بما في ذلك إصلاحات هيكلية في المقر الرئيسي، ومبادرات مختلفة من ضمنها مبادرة العمل يدًا بيد والنهج البراهجي الذي أبرزه برنامج الاستجابة لجائحة كوفيد-19 والتعافي منها؛
- (ز) ورحب بتطبيق أربعة عوامل معجّلة شاملة/متعددة القطاعات في التدخلات البراهجية، أي التكنولوجيا والابتكار والبيانات والمكتملات (الحوكمة ورأس المال البشري والمؤسسات)، لزيادة بذل الجهود لبلوغ أهداف التنمية المستدامة وتيسير إدارة المقايضات، وشدّد على أهمية استمرار العمل بين المنظمة والحكومات؛
- (ح) وشدّد على الطابع المحوري الذي تتسم به الأبعاد الثلاثة للتنمية المستدامة (أي التنمية الاقتصادية والاجتماعية والبيئية) وأبرز قضايا هامة مثل نهج "صحة واحدة" ودور التجارة والوصول إلى الأسواق؛
- (ط) وشدّد على الحاجة إلى البحث على النحو الواجب في مجمل النظم والأدوات الخاصة بالنهج القائمة بصورة مستقلة ومحايدة ومتوازنة ومستندة إلى العلم والأدلة من أجل مساندة الأعضاء وصولاً إلى بناء نظم غذائية مستدامة؛
- (ي) وأقرّ بأن مؤتمر قمة الأمم المتحدة بشأن النظم الغذائية في عام 2021 ونتائجه المرتقبة، في حال اتفق عليها الأعضاء، قد تساند تحقيق خطة عام 2030 وأهداف التنمية المستدامة المنبثقة عنها، لا سيما الهدف 2 وأنه يجدر بالأعضاء النظر فيها حسب المقتضى من خلال الأجهزة الرئاسية؛

- (ك) ورحّب بالتركيز على تعزيز الشراكات باستقلالية وحياد وشفافية، بما في ذلك مع الأعضاء ووكالات الأمم المتحدة والمؤسسات المالية والقطاع الخاص ومنظمات المنتجين والمؤسسات الأكاديمية والبحثية والمجتمع المدني؛
- (ل) وأشار إلى تزايد التحديات العالمية من قبيل جائحة كوفيد-19 وغيرها من حالات الطوارئ الأخرى مثل تفشي الجراد الصحراوي وتقلّب المناخ، وحدّث على وضع إطار نشط ومرن وسريع الاستجابة للوقاية من آثار التحديات المعروفة وغير المعروفة على النظم الغذائية الزراعية والتخفيف من حدتها في المستقبل؛
- (م) وشدّد على ضرورة الموازنة مع عملية إعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية، بما يشمل دور المنسقين المقيمين وطلب إدماج عملية إعادة تنظيم منظومة الأمم المتحدة الإنمائية على نحو أفضل ضمن الإطار الاستراتيجي؛
- (ن) وسلّط الضوء على أهمية التعاون مع الوكالات التي توجد مقارها في روما ولجنة الأمن الغذائي العالمي وأصحاب المصلحة والصكوك على غرار التعاون في ما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي؛
- (س) وأكد على أهمية الشباب والنساء، خاصة النساء الريفيات وفي الشعوب الأصلية، فضلاً عن أصحاب الحيازات الصغيرة والمزارعين الأسريين باعتبارهم أصحاب مصلحة رئيسيين بالنسبة إلى مستقبل الأغذية والزراعة والنظم الغذائية المستدامة؛
- (ع) وشدّد على العمل المعياري القائم على العلم والأدلة الذي تضطلع به المنظمة باعتباره إحدى ميزاتها النسبية الرئيسية، ورحّب بالجهود التي تبذلها الإدارة بهدف تعزيز وزيادة تسليط الضوء على العمل المعياري والدعم لوضع المعايير في الإطار الاستراتيجي؛
- (ف) وذكّر بقرار المجلس الوارد في الفقرة 15 (ز) من الوثيقة CL164/REP "أقرّ بالدور الحاسم للعمل المعياري والفني الذي تضطلع به المنظمة، وطلب أن تستخدم المنظمة في المطبوعات الرئيسية مفاهيم وإحالات متفق عليها بين مختلف الأطراف ومستندة إلى العلم والأدلة"؛
- (ص) وشدّد على أهمية الابتكار والرقمنة، وطلب بهذا الخصوص الحصول على المزيد من المعلومات بشأن إدارة جمع البيانات وحقوق الملكية الفكرية وحمايتها وشدّد على ضرورة وضع سياسة مشتركة لجمع البيانات؛
- (ق) وشدّد على الدور المحوري الذي تؤديه الابتكارات بشتى أشكالها؛
- (ر) وذكّر بقرار المجلس الوارد في الفقرة 15 (ك) من الوثيقة CL164/REP "ورحّب باهتمام المنظمة بالتوصّل إلى إقامة نظم غذائية مستدامة، وذكّر من جديد في هذا الصدد بضرورة تشجيع تحوّل النظم الغذائية على نحو متسق، بحسب الحاجة ومع مراعاة السياقات والقدرات الوطنية وبالاعتماد عليها"؛
- (ش) وأعاد التأكيد على الحاجة إلى نظم غذائية مستدامة وسلّط الضوء على مدى أهمية الإطار الذي يمكن من تزويد الأعضاء بدعم كبير في ما يبذلونه من جهود في مجال التنفيذ من خلال آليات انتقالية ملائمة، بما يشمل نقل التكنولوجيا وبناء القدرات وتوفير الموارد المالية، بموازاة التشديد على أهمية استنتاجات المؤتمرات الإقليمية واللجان الفنية، لا سيما الأولويات الواردة في تقاريرها، لوضع الإطار الاستراتيجي وأشار إلى الفقرة 12 من خطة عام 2030⁷؛

⁷ ونعيد تأكيد جميع مبادئ إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية، بما في ذلك مبادئ منها مبدأ المسؤوليات المشتركة والمتباينة في آن واحد، على النحو المنصوص عليه في المبدأ 7 من الإعلان.

- (ت) وشدد على ضرورة توفير موارد كافية لتنفيذ الإطار الاستراتيجي، بما يشمل تبادل المعرفة ونقل التكنولوجيا وبناء القدرات والآليات المالية المبتكرة من قبيل مقايضة الديون؛
- (ث) وأكد على مدى أهمية تعدد اللغات، باستخدام جميع لغات المنظمة الست لإتاحة منتجات المنظمة في الوقت المطلوب من دون الانتقاص من جودتها ولا حجمها في كل من المقر الرئيسي والمكاتب الميدانية؛
- (خ) وتطلع إلى مواصلة بلورة المجالات البرمجية ذات الأولوية وإطار النتائج بالتشاور مع أعضاء المنظمة وكذلك زيادة توضيح المجالات المشتركة والوظائف الأساسية ووسائل التنفيذ؛ وأقر النهج العام لوضع الإطار الاستراتيجي وأعاد التأكيد على اهتمامه الشديد بمواصلة بلورة ذلك وكذلك إجراء مشاورات رسمية وغير الرسمية بقيادة الأعضاء.

ثالثاً - استراتيجية منظمة الأغذية والزراعة الجديدة لانخراط القطاع الخاص

- 9- إن الاجتماع المشترك:
- (أ) رحب بالمشروع المنقح لاستراتيجية جديدة لمنظمة الأغذية والزراعة لانخراط القطاع الخاص، وأشاد بالمشاورات المكثفة والشاملة التي أجريت مع الأعضاء، فضلاً عن المشاورات مع القطاع الخاص وأصحاب المصلحة الآخرين؛
- (ب) ورحب بوضع عملية مرنة وتفاعلية بقدر أكبر لانخراط القطاع الخاص، وأهمية بناء الثقة مع القطاع الخاص؛
- (ج) وشدد على أهمية مبادئ الانخراط بوصفها عوامل محركة لتنفيذ الاستراتيجية؛
- (د) وشدد على أهمية المحافظة على حياد المنظمة ونزاهتها وسمعتها؛
- (هـ) وشدد على أهمية آليات العناية الواجبة وإدارة المخاطر لتجنب إمكانية حدوث تضارب في المصالح، خاصة في عمل المنظمة على سبيل المثال لا الحصر، في ما يتعلق بوضع السياسات والقواعد والمعايير؛ وطلب ضرورة أن تكون الاستراتيجية متسقةً بالكامل مع الاتفاق العالمي للأمم المتحدة؛ وطلب تحديث آليات العناية الواجبة ولوائحها وإحفاها بالاستراتيجية فور الانتهاء من وضع اللمسات الأخيرة عليها، واستعراضها بوتيرة دورية من جانب الأجهزة الرئاسية المختصة؛
- (و) وشدد على أهمية الإجراءات وبناء القدرات المصممة خصيصاً، خاصة في المكاتب الميدانية؛
- (ز) وأكد على أهمية ترتيب مشروع الاستراتيجية بموجب مخطط الإطار الاستراتيجي بوصفه عاملاً تحفيزياً وإطار عمل شامل لدعم المنظمة في تحقيق أهداف الإطار الاستراتيجي الجديد، وحض على بقاء بيان الرؤية متسقاً مع المخطط مع الاستمرار في تطوير الإطار الاستراتيجي الجديد؛
- (ح) وطلب إلى المنظمة أن تشجع شركائها في القطاع الخاص على البحث في إمكانية اعتماد الصكوك الخاصة بالسياسات الصادرة عن لجنة الأمن الغذائي العالمي، نظراً إلى طبيعتها الطوعية؛
- (ط) وطلب تغيير اسم مجال الشراكة ذات الأولوية من "استئصال الفقر في الريف" إلى "تشجيع التنمية الريفية واستئصال الفقر في الريف"؛
- (ي) وشدد على وجوب أن تركز الاستراتيجية الجديدة بقوة على ضمان انخراط مجموعة متوازنة وواسعة ومنوعة جغرافياً من الجهات الفاعلة في القطاع الخاص، مع التركيز بشكل كبير على الشركات المتناهية الصغر والصغيرة والمتوسطة الحجم في كل من المجموعة الاستشارية غير الرسمية للقطاع الخاص المقترحة، ولأجل المشاركة على المستوى التشغيلي؛

- (ك) وطلب إبقاء الأعضاء على علم بإنشاء المجموعة الاستشارية غير الرسمية للقطاع الخاص وعضويتها، بما في ذلك معلومات عن حجمها والتناوب فيها والمراقبين، من خلال تقريرها العادي الذي ترفعه إلى الأجهزة الرئاسية؛
- (ل) ورحّب بالتزام الإدارة بزيادة الشفافية؛ وشدّد على ضرورة أن تكون جميع وثائق الشراكة، بما في ذلك مذكرات التفاهم أو رسائل إعلان النوايا أو غيرها من أشكال الاتفاقات، متاحةً من خلال بوابة Connect، وطلب إلى الإدارة إتاحة قائمة بجميع الشركات الحالية قبل انعقاد الدورة الخامسة والستين بعد المائة للمجلس؛
- (م) وطلب إلى المنظمة إجراء استعراض لاتفاقات الشركات الحالية بما في ذلك الوثائق ذات الصلة، في ضوء الاستراتيجية الجديدة ورفع تقرير بذلك إلى الأعضاء يتناول الاستنتاجات والإجراءات المقترحة؛
- (ن) ولاحظ عدم وجود تداعيات إضافية على الميزانية في عام 2021 وأنه لن يتم تحويل أي موارد أساسية من الميزانية إلى هيئات القطاع الخاص؛ وطلب مزيدًا من المعلومات عن تكاليف استراتيجية القطاع الخاص وفوائدها، مشددًا على ضرورة تجنب حدوث تداعيات إضافية على الميزانية وطلب أن تحتوي النسخة القادمة تحليلًا معمقًا أكثر لنموذج أعمال المنظمة ومصادر التمويل المختلفة وكيفية رفع التقارير عن ذلك؛
- (س) وإذا لاحظ أن الاستراتيجية هي وثيقة حيّة يمكن مواصلة تحسينها وتعديلها أثناء التنفيذ، طلب إلى المنظمة رفع تقرير سنوي إلى الأعضاء عن تنفيذها؛
- (ع) ورحّب بإدراج الإبلاغ المنتظم عن التقدم المحرز في تنفيذ الاستراتيجية والشركات من خلال لجنة البرنامج، على النحو المبين في الاستراتيجية، وطلب إجراء تقييم واف للسنة الأولى من التنفيذ؛
- (ف) وأقرّ بالطابع الحيّ للاستراتيجية ورحّب بتأكيد الإدارة إدراج التعليقات والاقتراحات الصادرة عن الاجتماع المشترك وطلب الحصول على معلومات محدثة خلال الدورة المقبلة للمجلس؛
- (ص) وأوصى باعتمادها في الدورة الخامسة والستين بعد المائة للمجلس.

رابعًا - معلومات محدثة عن برنامج التعاون التقني

- 10- إنّ الاجتماع المشترك:
- (أ) رحّب بالجهود المبذولة لتحسين الشفافية والتواصل ورفع التقارير بشأن تنفيذ برنامج التعاون التقني، وشدّد على أهمية اعتمادات برنامج التعاون التقني من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة؛
- (ب) وإذا أشار إلى تراجع معدل الإنفاق بفعل تباطؤ أنشطة المشاريع نتيجة أزمة كوفيد-19، رحّب بتأكيد الإدارة أنّ الغاية المتمثلة في تنفيذ 100 في المائة من مشاريع برنامج التعاون التقني مقابل اعتمادات الفترة 2018-2019 سوف يُنجز مع حلول نهاية عام 2021؛
- (ج) وشدّد على أهمية ضمان الاستفادة الكاملة من موارد برنامج التعاون التقني وتحسين كفاءتها، ورحّب بالجهود الاستباقية الرامية إلى إعادة برمجة الوفورات الناجمة عن القيود المتصلة بجائحة كوفيد-19؛
- (د) وأقرّ بالاحتياجات الخاصة بالبلدان المنخفضة الدخل والبلدان المتضررة بالنزاعات وتلك التي تعاني من عجز غذائي، وذكّر من جديد بالاحتياجات المستمرة لجميع البلدان النامية التي تفاقمت بفعل جائحة كوفيد-19؛

- (هـ) وشجّع المنظمة على مواصلة جهودها الرامية إلى إعادة تصوّر برنامج التعاون التقني في سياق متابعة تقييم البرنامج وعملية المراجعة ذات الصلة بهدف تحسين الاستفادة منه بوصفه حسابًا تحفيزيًا بما يتماشى مع أهداف التنمية المستدامة واستقطاب تمويل إضافي من خارج الميزانية؛
- (و) وأشار إلى ضرورة مراجعة النسب المئوية لتوزيع برنامج التعاون التقني بين الأقاليم بحسب ما جاء في الفقرة 35 من تقرير الدورة الخاصة لمؤتمر المنظمة في عام 2008، الإجراء 3-23⁸، وأوصى الاجتماع المشترك بين لجنتي البرنامج والمالية باستعراض هذه المسألة في دورته المقبلة؛
- (ز) ودكر بأنّ المجلس كان قد طلب في دورته الرابعة والستين بعد المائة أن تقوم المنظمة بتحديث المعلومات، بما في ذلك بشأن معايير تخصيص الموارد في الميدان، لاستعراضها من جانب الاجتماع المشترك، وأشار إلى أنّ هذا أمر بارز، وطلب إلى المنظمة الشروع في عملية استراتيجية، بالتشاور مع الأعضاء، بهدف تنقيح معايير تخصيص الموارد وتوحيدها إذا أمكن ذلك، بما يتجاوز المعيار التقليدي المتمثل في الدخل للفرد الواحد، مع مراعاة الاحتياجات الخاصة بكل إقليم؛
- (ح) وأحاط علمًا بالنهج التي اعتمدها المكاتب الإقليمية لتوزيع موارد برنامج التعاون التقني، وأكد مجددًا لامركزية السلطة في إدارة المخصصات بما يمثل تمامًا لمعايير برنامج التعاون التقني والتزامات المنظمة ذات الصلة.

البند 5 - استجابة منظمة الأغذية والزراعة لجائحة كوفيد-19: إعادة البناء من أجل التحويل

- 11- إنّ الاجتماع المشترك:
- (أ) وصف الجائحة وتأثيراتها بغير المسبوقة ومن بين أسوأ الأزمات العالمية خلال السنوات الأخيرة؛
- (ب) ونوّه بالتقدم الذي أحرزته المنظمة استجابة لجائحة كوفيد-19 وأثنى على عمل المنظمة في مجال الإنذار المبكر وجمع البيانات والمعلومات لأغراض صنع القرارات والتوصيات السياساتية الصادرة عنها لمواجهة التحديات الناشئة عن هذه الجائحة، إضافة إلى دورها الفاعل في تيسير التعاون الدولي والإجراءات المشتركة بين مختلف الشركاء وأصحاب المصلحة؛
- (ج) وأشاد بالمنظمة لإنشائها برنامج الاستجابة لجائحة كوفيد-19 والتعافي منها مع التركيز في المديين القصير والطويل على مجالات عمل سبعة وأشار إلى العملية التدريجية من أسفل إلى أعلى الحاسمة الأهمية لتحديد الأولويات والاحتياجات على المستوى القطري وشدد على وجه التحديد على تعزيز نهج "صحة واحدة" واستخدام البيانات من أجل صنع القرارات مع الحرص على أن تكون التجارة الدولية مفتوحة وقائمة على قواعد محددة وغير تمييزية ويمكن التنبؤ بها وإدماج الاستجابة على الصعيد الإنساني؛
- (د) ودعا إلى تحليل وتقييم المواضيع التي كانت فيها الجهود الأنجع أو الأشدّ معاناة من العقبات والسبب الكامن وراء ذلك لتحسين تركيز جهود إعادة البناء على نحو أفضل من أجل زيادة القدرة على الصمود بموازاة المساهمة أيضًا في تسريع وتيرة التعافي؛
- (هـ) وأقرّ بأهمية وجود إجراءات عالمية منسقة لتجنّب تحوّل الأزمة الصحية الراهنة إلى أزمة غذائية؛

- (و) وأشار إلى إطلاق التحالف من أجل الغذاء بصورة رسمية للتصدي للتحديات الناشئة عن جائحة كوفيد-19 وبالمركز الإلكتروني الخاص بالتحالف من أجل الغذاء الذي تضمن معلومات وبيانات عن الاحتياجات والطلبات القطرية؛
- (ز) وشجّع المنظمة على تعزيز التدابير والإجراءات، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر، من خلال ربطها بمبادرة العمل يداً بيد من أجل التصدي لأثر الجائحة، خاصة بغرض مساعدة البلدان في زيادة قدرتها على الصمود وإعادة البناء على نحو أفضل؛
- (ح) وطلب الحصول على معلومات بشأن الموارد التي جرت تعبئتها (المساهمات الطوعية وبرنامج التعاون التقني) للاستجابة لجائحة كوفيد-19، إضافة إلى معلومات محدثة بانتظام عن أثر الجائحة ومخاطرها على عمليات المنظمة وأوصى بتكثيف الجهود لتعزيز آليات الرقابة الداخلية، على غرار ما قام به برنامج الأغذية العالمي.

سادساً - أساليب عمل المؤتمر

- 12- إن الاجتماع المشترك:
- (أ) استذكر توجيهات الدورة الثانية والستين بعد المائة للمجلس حول إمكانية إجراء تحسينات في أساليب عمل المؤتمر وأُتني على العمل المنجز بهذا الصدد من جانب الرئيس المستقل للمجلس من خلال الاجتماعات غير الرسمية التي عقدها مع رؤساء المجموعات الإقليمية ونوابهم؛
- (ب) وأوصى المجلس بالبحث في إمكانية إقرار المقترحات التي تقدم بها الأعضاء بناء على ذلك من أجل:
- (1) استحداث إمكانية أن تدلي الوفود، على أساس طوعي، ببياناتها الرئيسية في إطار النقاش العام خلال المؤتمر بصورة رقمية؛
 - (2) وتحديد مواعيد انعقاد اجتماعات اللجنتين الرئيسيتين الأولى والثانية للمؤتمر تبعاً لذلك، قدر المستطاع؛
 - (3) وعقد مواعيد مستديرة غير رسمية خلال دورة المؤتمر لتحفيز الحوار الرسمي الرفيع المستوى الموجه نحو الإجراءات مع إمكانية الاستعانة بميسرين خارجيين؛
 - (4) والإبقاء على الممارسة المتبعة حالياً بشأن القيود المفروضة على الوقت عوضاً عن فرضها على طول البيانات على نحو ما نصت عليه الوثيقة بعنوان "الترتيبات الخاصة بالدورة الحادية والأربعين للمؤتمر"؛
- C 2019/12 Rev.1
- (5) وعقد اجتماعات غير رسمية للجنة العامة قبل افتتاح المؤتمر لإجراء الأعمال التحضيرية، مع الإشارة إلى أنّ هذه الأعمال التحضيرية لن تشكل قرارات وتوصيات رسمية صادرة عن اللجنة العامة إلى حين انتخاب المؤتمر الأعضاء في اللجنة العامة.
- (ج) وطلب الإسراع في إنجاز المشاورات غير الرسمية التي يعقدها الرئيس المستقل للمجلس حول مدونة السلوك بشأن انتخاب المدير العام بما يتيح لمؤتمر المنظمة البتّ فيها خلال دورته الثانية والأربعين التي ستعقد في عام 2021.

سابعاً - استخدام الأرصدة غير المنفقة من اعتمادات فترة السنتين

- 13- إن الاجتماع المشترك:
- (أ) أحاط علماً بالمعلومات التي تناول الجوانب الفنية والجوانب المتعلقة بالسياسات في ما يخص استخدام الأرصدة غير المنفقة من اعتمادات فترة السنتين؛
- (ب) وكرّر تأكيده على ضرورة التقيد باللائحة المالية، ولا سيما المادة 4-2 منها التي تنص على إلغاء الاعتمادات غير الملتزم بها في نهاية الفترة المالية؛
- (ج) واتفق مع لجنة الشؤون الدستورية والقانونية على أن المؤتمر يتمتع بصلاحيّة تحديد استثناءات لللائحة المالية، على أن تكون تلك الاستثناءات محدودة وموضوعة بموجب عملية واضحة ومحددة وشفافة؛
- (د) ولاحظ أن المادة 6-1 (ب) من اللائحة المالية تسمح بتخصيص أي فائض نقدي في ما بين الأعضاء في نهاية الفترة المالية؛
- (هـ) ولاحظ أيضاً الممارسة المتبعة من قبل الأمم المتحدة في نيويورك بشأن الأرصدة غير المنفقة؛
- (و) ولاحظ كذلك أنه نظراً إلى غياب الصلاحيات التي تميز استخدام الرصيد غير المنفق من اعتماد فترة السنتين خلال فترة مالية لاحقة، فإن الممارسة الثابتة للمنظمة تتمثل في استيعاب الرصيد غير المنفق من قبل العجز الكبير المتراكم للحساب العام؛
- (ز) ولاحظ أيضاً الإجراء المبين في الملحق 1 الذي أقرته لجنة الشؤون الدستورية والقانونية في أكتوبر/تشرين الأول 2019 بشأن الاستثناء من تطبيق اللائحة المالية الذي يجيز استخدام الرصيد غير المنفق؛
- (ح) ودكر بأن الأرصدة غير المنفقة في الفترات المالية الأخيرة كانت منخفضة القيمة عموماً (أقل من 0.5 في المائة من الاعتمادات المخصصة لفترة السنتين) واعتبر أن التعامل مع هذه الأموال لا ينبغي أن يخلق عبئاً إدارياً مفرطاً؛
- (ط) وأوصى المجلس بإسداء مشورته إلى المؤتمر من أجل تعليق اللائحة المالية في حالات استثنائية فقط.

ثامناً - اقتراح إنشاء اللجنة الفرعية المعنية بالثروة الحيوانية

- 14- إن الاجتماع المشترك:
- (أ) أقر اقتراح إنشاء اللجنة الفرعية المعنية بالثروة الحيوانية ودعا المجلس والمؤتمر في دورتيهما المقبلتين إلى إقرار اللجنة الفرعية كمنتدى حكومي دولي تتمثل ولايته في مناقشة القضايا والأولويات المتصلة بقطاع الثروة الحيوانية وبناء التوافق في الآراء بشأنها، وإسداء المشورة إلى لجنة الزراعة، ومن خلالها إلى المجلس والمؤتمر، في ما يتعلق بالبرامج والأنشطة الفنية والمتعلقة بالسياسات اللازمة لتعظيم مساهمة قطاع الثروة الحيوانية بغية تحقيق خطة عام 2030؛
- (ب) ورحب بالاختصاصات واللائحة الداخلية للجنة الفرعية كما اعتمدها لجنة الزراعة في دورتها السابعة والعشرين، ورحب كذلك بتوصية اللجنة بعقد الدورة الأولى للجنة الفرعية خلال الفصل الأول من عام 2022 قبل دورتها الثامنة والعشرين، رهناً بتوافر الموارد من خارج الميزانية؛
- (ج) ودعا اللجنة الفرعية إلى التركيز على إعداد سرديّة متوازنة عن الثروة الحيوانية، من بين جملة أمور، من حيث مساهمتها في تحقيق الأمن الغذائي والتغذية واحتجاز الكربون والمقايضات الأخرى؛

- (د) وطلب الحصول على مزيد من المعلومات بشأن عمل المنظمة في إطار مذكرة التفاهم الثلاثية بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والمنظمة العالمية لصحة الحيوان، والإشراف على هذا العمل؛
- (هـ) وشدّد على أهمية نهج "صحة واحدة" وذكّر بقراراته الخاصة بمقاومة مضادات الميكروبات؛
- (و) ودعا إلى توفير الدعم الكافي من خارج الميزانية لعقد دورات اللجنة الفرعية.

تاسعاً - تقرير مرحلي عن التعاون بين الوكالات التي توجد مقارها في روما (بند معروض للإحاطة)

- 15- إن الاجتماع المشترك:
- (أ) رحّب بالتقرير المرحلي الجديد التحليلي والقائم على الأدلة، وتوجّه بالشكر إلى الإدارة والوكالات الثلاث التي توجد مقارها في روما على المعلومات المحدّثة بشأن التعاون الجاري على المستويات كافة وبشأن التأثيرات على أرض الواقع؛
- (ب) ورحّب بخطة عمل الوكالات التي توجد مقارها في روما بشأن منطقة الساحل وطلب إلى المنظمة تفعيل مشاركتها في خطة العمل هذه؛ وشجّع المنظمة على البحث في إمكانية خفض التكاليف المباشرة وغير المباشرة لدعم المشاريع المشتركة أو استيعابها قدر المستطاع عملاً باللائحة المالية؛
- (ج) وحتّى على تحقيق تقدم أكبر بالنسبة إلى جدوى التكامل بين الوظائف الإدارية والخبرات المتخصصة المشتركة، مع الإشارة بقلق في الوقت عينه إلى أنّ طلب المجلس المحدد زمنياً لإعداد دراسة جدوى بهذا الصدد غير متاح بعد وحثّ على إنجاز هذه الدراسة في أقرب وقت ممكن؛
- (د) وشجّع الوكالات الثلاث التي توجد مقارها في روما على تعزيز التعاون وتوطيده في إطار الأعمال التحضيرية لمؤتمر قمة الأمم المتحدة بشأن النظم الغذائية لعام 2021.

عاشراً - التقرير السنوي عن سياسات وعمليات وإجراءات المنظمة للوقاية من التحرش والتحرش الجنسي وسوء استعمال السلطة، بما في ذلك نتائج الدراسة الاستقصائية بشأن رضا الموظفين (بند معروض للإحاطة)

- 16- إن الاجتماع المشترك:
- (أ) رحّب بالتحديث والمعلومات الواردة ضمن التقرير السنوي عن سياسات وعمليات وإجراءات المنظمة للوقاية من التحرش والتحرش الجنسي وسوء استعمال السلطة وخطّي العمل للوقاية من الاستغلال والانتهاك الجنسيين وللوقاية من التحرش الجنسي لعام 2021؛
- (ب) وأثنى على إتاحة إيضاحات إضافية حول الموقع الإلكتروني لمكتب الشؤون الأخلاقية وقنوات التواصل من أجل زيادة الوعي بالمعلومات ذات الصلة والاستعانة بعمليات المسح بشأن الاستغلال والانتهاك الجنسيين وتأكيد الإدارة بأنّ المنظمة ستشارك في قاعدة بيانات الأمم المتحدة "Clear Check" للتحقق من عدم وجود سوابق قبل نهاية العام الحالي.

الملحق 1 - اقتراح استخدام الأرصدة غير المنفقة من اعتمادات فترة السنتين⁹

- 1- نظرت اللجنة في الوثيقة CCLM 109/3 بعنوان "اقتراح استخدام الأرصدة غير المنفقة من اعتمادات فترة السنتين". وبعد العرضين اللذين قدمهما كل من المستشار القانوني ومديرة مكتب الاستراتيجية والتخطيط وإدارة الموارد، ناقشت اللجنة الجوانب القانونية والدستورية لهذه المسألة، آخذة بعين الاعتبار أنها ستكون أيضاً موضوعاً سينظر فيه الاجتماع المشترك المقبل بين لجنتي البرنامج والمالية لإبداء التعليقات المتعلقة بالسياسات، خاصة في ما يتعلق باستخدام الأرصدة غير المنفقة المرخلة.
- 2- وأكدت اللجنة مجدداً أهمية المادة 4-2 من اللائحة المالية التي تنص على سياسة المنظمة في ما يتعلق بالاعتمادات غير المخصصة عند نهاية الفترة المالية.
- 3- وأوصت اللجنة بأن ينظر المؤتمر في إمكانية استخدام الصيغة التالية تحسباً للأرصدة غير المنفقة من اعتمادات الميزانية، سواء في قرار الاعتمادات أو في تقريره:
"يُحول المؤتمر المدير العام، بغض النظر عن المادة 4-2 من اللائحة المالية، استخدام أي رصيد غير منفق من اعتمادات [فترة السنتين الحالية] للاستخدام لمرة واحدة، بالاستناد إلى اقتراح يعرض على كل من الاجتماع المشترك بين لجنتي البرنامج والمالية والمجلس ويوافقان عليه في اجتماعيهما في [موعد أول دورتين في فترة السنتين التالية]".
- 4- واتفقت اللجنة على رفع توصية إلى المؤتمر بإجراءات الموافقة التالية بغرض اعتمادها، رهناً بالاستعراض والتعديلات التي يجريها كل من الاجتماع المشترك بين لجنتي البرامج والمالية والمجلس:
(أ) تبادر الأمانة، بعد إقفال الحسابات، إلى إعداد معلومات عن رصيد الأموال غير المنفقة في فترة السنتين السابقة والاستخدام المقترح لتلك الأموال.
- (ب) وتكون الاستخدامات المقترحة للأرصدة غير المنفقة المرخلة لمسائل على نطاق المنظمة ذات أولوية قصوى ولمرة واحدة، وتندرج عادة ضمن الفئات التالية:
○ المصروفات لمرة واحدة للتدابير الحاسمة المطلوب اتخاذها لتحقيق قدر أكبر من الكفاءة والفعالية في المنظمة، من دون التأثير سلباً على قدرة المنظمة على تنفيذ برنامج العمل الموافق عليه؛
○ المصروفات لمرة واحدة المرتبطة بالتغيير التحويلي للمنظمة؛ بما في ذلك تعزيز المساءلة والحوكمة وآثار الأنشطة المنفذة؛
○ المصروفات لمرة واحدة غير المدرجة في الميزانية المطلوبة نتيجة لقرارات أو توصيات صادرة عن أجهزة خارجية مثل الجمعية العامة للأمم المتحدة.
- (ج) يحال الاقتراح الخاص باستخدام الأموال غير المنفقة إلى الاجتماع المشترك بالاستناد إلى إسهامات مستمدة من التقرير السنوي عن أداء الميزانية وعمليات النقل بين أبواب الميزانية الذي يقدم إلى لجنة المالية للموافقة عليه بوصفه بنداً دائماً في الدورة الأولى التي تعقدها في فترة السنتين الجديدة.

⁹ انظر القسم الرابع من الوثيقة CL 163/2

- (د) يوافق المجلس على الاستخدام المقترح للأموال المرخلة، بناءً على توصيات الاجتماع المشترك.
- (هـ) تنفذ الأمانة توجيهات المجلس وترفع تقريراً عن استخدام الأموال المرخلة، تماشياً مع الممارسات واللوائح المعمول بها في مجال رفع التقارير.
- 5- وذكّرت اللجنة كذلك أنه، في حال عدم موافقة المجلس، سيجري إلغاء الاعتمادات غير المخصصة عند انتهاء الفترة المالية وسيعاد الرصيد غير المنفق إلى الحساب العام.